



لائحة مركز اللغة العربية

معتد من مجلس المعهد وفرع الكلية بتاريخ ١١/٠٤/١٤٤٠هـ



لائحة مركز اللغة العربية

المادة الأولى: أهداف إنشاء مركز اللغة العربية:

١. أ. تحقيق أعلى معايير الجودة الشاملة والتي تشمل بشكل رئيس الاهتمام باللغة العربية لغة القرآن الكريم.
١. ب. الحرص على أن تكون اللغة العربية المستخدمة في كل ما يصدر من الوحدة التدريبية خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية.
١. ج. تولي المركز الاحتفال بيوم اللغة العربية والذي يصادف الثامن عشر من شهر ديسمبر من كل سنة ميلادية.
١. د. تقديم ما لا يقل عن دورة واحدة في كل فصل تدريبي لمتدربي الوحدة ضمن برنامج مهارتي مسؤوليتي والذي تشرف عليه وكالة شؤون المتدربين في الوحدة.
١. هـ. تقديم الدورات التدريبية لأعضاء هيئة التدريب بتنسيق مع وكالة التدريب في الوحدة.

المادة الثانية: تشكيل مركز اللغة العربية:

٢. أ. يتم تشكيل مركز اللغة العربية بقرار من مدير المعهد ومشرف فرع الكلية بداية كل عام تدريبي ويتم تجديد التكليف وإصدار قرار تكليف جديد كل بداية عام تدريبي ويتم تكليف جميع مدربي اللغة العربية كأعضاء في المركز ويتولى وكيل التدريب في الوحدة بإعداد مسودة القرار بداية كل عام تدريبي.
٢. ب. يسمى من يدير المركز "رئيس مركز اللغة العربية بالمعهد الصناعي الثانوي وفرع الكلية التقنية بالحناكية".
٢. ج. رئيس وأعضاء مركز اللغة العربية لابد أن يكونوا حاصلين على درجة البكالوريوس على الأقل في تخصص اللغة العربية.
٢. د. يتكون مركز اللغة العربية من مدرب لغة عربية واحد على الأقل.

المادة الثالثة: مهام مركز اللغة العربية:

٣. أ. المراجعة اللغوية والنحوية والإملائية لجميع إعلانات ومنشورات الوحدة التدريبية سواء أكانت مطبوعة أم إلكترونية.
٣. ب. المراجعة اللغوية والنحوية والإملائية لجميع الخطابات.
٣. ج. المراجعة اللغوية والنحوية والإملائية لجميع اللوائح والأنظمة قبل صدورها واعتمادها.
٣. د. المراجعة اللغوية والنحوية والإملائية لجميع القرارات قبل توقيعها.
٣. هـ. المراجعة اللغوية والنحوية والإملائية لجميع محاضر الاجتماعات قبل اعتمادها.
٣. و. حصر ورصد جميع الأخطاء اللغوية في محيط الوحدة التدريبية والرفع بها لمدير المعهد مشرف فرع الكلية لمعالجتها.
٣. ز. يقوم رئيس المركز بتوزيع المهام على أعضاء المركز وفق ما يراه.
٣. ح. يحتفل المركز سنوياً بيوم اللغة العربية والذي يصادف ١٨ ديسمبر من كل سنة ميلادية وفي المادة الرابعة تفصيل لموعد الاحتفال.



المادة الرابعة: الاحتفال باللغة العربية:

٤. أ. يتم الاحتفال بيوم اللغة العربية عبر احتفال يقام في الوحدة التدريبية وعبر تصميم بطاقات الإثراء المعرفي ونشرها عبر وسائل التواصل الاجتماعي للوحدة.
٤. أ. يتم الاحتفال بيوم اللغة العربية داخل الوحدة التدريبية في نفس يوم اللغة العربية في حال لم يوافق اليوم إجازة نهاية العام التدريبي أو إجازة ما بين الفصلين أو إجازة الحج أو إجازة نهاية الأسبوع.
٤. ب. في حال صادف يوم اللغة العربية إجازة نهاية الأسبوع يقوم المركز بالاحتفال داخل الوحدة التدريبية في الأسبوع الذي يلي يوم اللغة العربية أو الأسبوع الذي يليه ويتم الاحتفال به بنفس اليوم عبر وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالوحدة.
٤. ج. في حال صادف يوم اللغة العربية إجازة نهاية العام يقوم المركز بالاحتفال فقط عبر وسائل التواصل الاجتماعي والذي يعد له قبل نهاية العام التدريبي.
٤. د. في حال صادف يوم اللغة العربية إجازة الحج فيتم الاحتفال بيوم اللغة العربية داخل الوحدة التدريبية قبل بداية الإجازة أو بعد نهاية الإجازة وبدء التدريب بحسب قرب يوم اللغة العربية من بداية الإجازة أو نهايتها ويتم الاحتفال به بنفس اليوم عبر وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالوحدة.
٤. هـ. في حال صادف يوم اللغة العربية إجازة ما بين الفصلين فيتم الاحتفال بيوم اللغة العربية داخل الوحدة التدريبية ببداية التدريب في الفصل التدريبي الثاني ضمن برنامج اليوم التقني بالتنسيق مع وحدة التوجيه والإرشاد ويتم الاحتفال به بنفس اليوم عبر وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالوحدة والذي يعد له قبل إجازة الفصلين.

المادة الخامسة: علاقة إدارات الوحدة التدريبية بمركز اللغة العربية:

٥. أ. يرتبط مركز اللغة العربية ارتباطاً مباشراً بمدير المعهد ومشرف فرع الكلية.
٥. أ. تتعاون جميع إدارات الوحدة التدريبية مع مركز اللغة العربية وتحمل كافة النتائج المترتبة على عدم التعاون مع المركز.
٥. ب. يقوم رئيس مركز اللغة العربية بإبلاغ مدير المعهد ومشرف فرع الكلية برسالة بريدية إلكترونية في حال رصد أي جهة لم تتعاون مع المركز وقامت بإنتاج أو إعلان يخالف أهداف المركز.

المادة السادسة: سريان لوائح وأنظمة المعهد:

٦. أ. تسري هذه اللائحة والأنظمة الخاصة بمركز اللغة العربية من تاريخ الموافقة عليها من مجلس الوحدة التدريبية وتأييدها من قبل مدير عام إدارة التدريب التقني والمهني بمنطقة المدينة المنورة.
٦. ب. تتم مراجعة هذه اللائحة بشكل سنوي واعتماد التعديل عليها بعد موافقة مجلس الوحدة التدريبية وتأييدها من قبل مدير عام إدارة التدريب التقني والمهني بمنطقة المدينة المنورة.